

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٣

### وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٢ على حل جمعية أبناء دابود بأسوان للإسكان التعاونى ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته رقم (١٢٦) المنعقدة فى ١٤/١١/٢٠١٢ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة السيد محافظ أسوان على حل الجمعية بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٢ ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة من السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان والمعتمدة بتاريخ ١٥/١/٢٠١٣ ؛

### قرار:

#### ( المادة الأولى )

تُحل جمعية أبناء دابود بأسوان للإسكان التعاونى المسجلة برقم (٧٥) فى ١٥/٤/٢٠٠١ وذلك لعدم ممارستها أى نشاط لخدمة أعضائها منذ نشأتها حتى تاريخه ، ووجودها فى فراغ إدارى منذ انتهاء المدة القانونية لمجلس إدارتها فى ٢/٦/٢٠٠٢ ، ولعدم تقديمها ميزانيات .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٣٠/١/٢٠١٣

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ.د. م/ طارق وفيق